

غاية المرام في علم الكلام

لا تتوارد على شئ ونقيضه وكم من وقع له التناقض في نظره حتى انه حكم بشئ بعد ما حكم بمقابلته وكذلك كم من شئ اختلف العقلاء فيه ولم يظفر ولا واحد منهم بمقصود او ظفر به واحد دون الباقيين ولا كذلك ما ذكروه من المثل فان وقوع مثل ذلك فيه مما يستحيل بالنظر إلى حكم جرى العادة به ثم ولو سلم الحصر فلا بد وأن يتعرض لابطال تأثير كل واحد واحد على الخصوص وابطال تأثيره في كل رتبة تحصل له من إضافته إلى غيره وذلك مما يعز ويشق لا محالة وما وقعت الإشارة به في إبطال غير المستبقى فهو بعينه لازم في المستبقى فإنه منتقض بباقي اعضاء الإنسان واعضاء غيره من الحيوان فإنها حية مع انتقاء السمع والبصر وانتفاء أضدادها أيضا .

ثم إنه وإن لم يكن الحكم لغير ما عين من الأوصاف لكن من الجائز أن يكون ذلك باعتبار الشئ الموصوف به ومهما لم يتبين أن الموصوف به في محل النزاع هو الموصوف به في محل الوفاق لم يلزم الحكم وهذا كله لا محيص عنه فقد بان أن ما استروح إليه غير يقيني وإن كنا لا ننكر كونه ظنيا فالمطلوب ليس إلا اليقين .

ولربما استند بعض الأصحاب ههنا إلى السمعية دون العقلية والمحمل يعلم أن كل ما يتمحل من ذلك فغير خارج عن قبيل الظنيات والتخمينيات وذلك لا مدخل له في اليقينية وسيأتى إشباع القول في ذلك إن شاء الله تعالى